

## الأربعاء المقبل ..

# الإعلان عن تشكيلة حكومة إقليم كردستان

العالي والبحث العلمي، البلديات والسياحة، الشهداء والمؤنظفين، الزراعة والثروات المائية، الصناعة والتجارة، المواصلات والاتصالات، الأوقاف والشؤون الدينية، الكهرباء، ووزارة الصحة. وأوضح المصدر، أن كلا من وزراء البشمركة والداخلية والثروات الطبيعية في الحكومة السابقة، سيتسلمون نفس الحقائق الوزارية في الحكومة الجديدة. ومن المقرر أن يعقد برلمان كردستان اليوم جلسة اعتيادية حيث دعت رئاسة البرلمان الأعضاء الى الحضور في الموعد المحدد، وبخصوص برنامج عمل الجلسة، أكد طارق جوهر المستشار الإعلامي في برلمان كردستان بحسب PUKmedia ان البرلمان سوف يجري القراءة الاولى لمشروع قانون تعديل قانون مجلس وزراء إقليم كردستان المقدم من قبل اللجنة القانونية في البرلمان والخاص بتسمية الوزارات استعدادا لمناقشته في الجلسات القادمة.

## أربيل / المدى

كشف رئيس ديوان رئاسة حكومة إقليم كردستان، عن ان إعلان تشكيلة الحكومة الجديدة في الإقليم سيتم هذا الاسبوع. وقال د. توري عثمان، في تصريح خص به القسم الصحفي في المركز الوطني للإعلام: إن إجراءات تشكيل الحكومة الجديدة قد أنجزت، وسيعلن عنها يوم الأربعاء المقبل، من دون ذكر أية تفاصيل. وفي سياق متصل، أوضح نائب رئيس الوزراء المكلف، آزاد بروراي، في تصريح للقسم الصحفي في المركز الوطني للإعلام ان الحكومة الجديدة تتكون من ١٩ وزارة. مصدر حكومي مخول ابلاغ القسم الصحفي في المركز الوطني للإعلام ان وزارات الحكومة الكردستانية الجديدة هي الداخلية، المالية والإقتصاد، شؤون البشمركة، العدل، الثروات الطبيعية، الإعمار والإسكان، التربية، الثقافة والشباب، العمل والشؤون الاجتماعية، التخطيط، التعليم

# تخرج طلبة المعهد التقني في السليمانية

الهيئة العلمية للدراسة التقنية: إن إقليم كردستان يحتاج إلى متابعة المعاهد التقنية وافتتاح بعض منها في مناطق جومان وبرزه ورسن وشينكال وخبات وشبخان والتي ستسهم في خلق الكوادر العلمية وفق المناهج العلمية الحديثة التي توأمت أحدث التطورات في العالم. كما ستسهم في دعم القطاع التربوي ويدفعه الى امام، وتطوير واقع عدد من الجامعات التي وصلت الى ١٩ جامعة و٢٣ معهدا تقنيا و٣ كليات تقنية وهي مثال للتقدم في جميع المجالات. تجدر الإشارة إلى ان عددا كبيرا من المعاهد التقنية التي افتتحت في كردستان شهدت اقبالا من الطلبة. فقد تم افتتاح المعهد التقني السياحي ومهندسين زراعيين في (خبات وبكرة جوب)، ما اعطى الفرصة للطلبة بالاستمرار في التعلم، كما تم التوقيع على عدد من الاتفاقيات العلمية مع جامعات عالمية منها في ايطاليا والمانيا.

## المدى / السليمانية

احتفل المعهد التقني في السليمانية بتخريج الدفعة العشرين من طلبته للعام الدراسي ٢٠٠٨-٢٠٠٩ وذلك على ملعب كمال سليم حيث وزعت شهادات التخرج على ٣٦٣٠ طالبا وطالبة من الخريجين. كما تم الاحتفال بتخريج الدفعة العلمية من المعهد التقني في اربيل برعاية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي الدفعة رقم (١٣) وقالت الدكتورة كوثر رئيسة

# بارزاني يبحث مع وفد اميركي عملية الانتخابات



## أربيل / المدى

اي وضع خاص لمحافظة كركوك في هذا القانون ويجب ان تحرى الانتخابات فيها مثل أي محافظة أخرى من المحافظات العراقية، وعدم حرمان مواطنيها من ممارسة حقوقهم القانونية والديمقراطية. وبخلافه فان أي موقف يعد خرقا للدستور العراقي ولا يقلل فرض رأي الاقلية على الغلبة وفي حال فرض ذلك فان الكرد سيطلقون الممثل في بغداد والموصل وديالى وصالح الدين ذات المكونات المختلفة. من جهته أكد مستشار السفير الاميركي في العراق اجراء الانتخابات في موعدها المقرر قائلا: كركوك كأي محافظة عراقية يجب ان تشارك في الانتخابات وان تتم معالجة المشكلات والمسائل وفق الدستور.

## يستعد لعقد مؤتمره المصغر

يبحث رئيس إقليم كردستان مسعود بارزاني في صلاح الدين بحضور نيجيرفان بارزاني رئيس الحكومة مع وفد رفيع المستوى من السفارة الاميركية لدى العراق برئاسة آلن مايزنهايمر مستشار السفير الاميركي في العراق لشؤون المناطق المتنازع عليها، عملية الانتخابات التشريعية المقبلة في العراق وقانون الانتخابات والمناقشات الجارية في البرلمان العراقي بشأن القانون وكذلك الوضع الامني في كركوك والموصل وديالى. وأكد الرئيس بارزاني موقف إقليم كردستان المتمثل بضرورة اجراء الانتخابات في موعدها المقرر وفي عموم محافظات العراق، واعلن بحسب KRG: نحن ضد منتج

# القانون واستقلالية القضاء

## وديع غزوان

في المعايير والاعتبارات الدولية يعد مقدار استقلالية وحيدة السلطة القضائية مؤشرا رئيسا على مدى التمسك الفعلي بسلطة القانون والالتزام بمبادئ حقوق الانسان وحرص هذا النظام او ذاك على ترسيخ منظومة القيم الانسانية ووضع من يتجاوزها او ينتهكها تحت طائلة المساءلة القانونية ايا كان موقعه او مركزه.

ومنذ فترة ليست بالقصيرة دأبت القيادة الكردستانية على رسم اليات بناء مجتمعي جديد اطاره احترام الانسان وترسيخ مفاهيم الالتزام بالقانون واللجوء الى القضاء لحل المشاكل بين الاطراف المتنازعة افراد او مؤسسات.

واتخذت خطوات عملية وجادة باتجاه تحقيق هذا الحلم وتعزيز سلطة القضاء والقانون.. وكانت اول خطوة تؤشر على ارادة سياسية تسعى لترسيخ الدور الرقابي للشعب، الاصرار والتصميم على اجراء اول انتخابات برلمانية عام ١٩٩٢ارغم الظروف الصعبة التي كان يمر بها الاقليم آنذاك.. تبع ذلك مجموعة اجراءات لتعزيز تفعيل الدور الرقابي للبرلمان وخطوات اخرى صبت باتجاه دعم الجهاز القضائي ليمارس دوره بحرية في حماية حقوق المواطن.. وصولا الى الاعلان عن تشكيل مجلس القضاء الاعلى في الاقليم والانفتاح على المنظمات القانونية الدولية لرفد الجهاز القضائي بالخبرات والاساندة وتوسيع افق العاملين فيه من خلال اطلاعهم على تجارب الدول المتقدمة في هذا المضمار.. وحرصت السلطات المختصة على تسهيل مهمة هذه المنظمات وعدم وضع معرقلات تؤخر اداء مهامها بالوجه المطلوب. ففتحت الابواب امامها لتطلع عن كتب على طبيعة عمل الجهاز الحكومي والقضائي منه بشكل خاص لترسم هذه المنظمات وبالتنسيق مع وزارة العدل والاجهزة القضائية الاخرى خارطة طريق للارتقاء بآداء هذا الجهاز الحساس ليتمكن من اداء عمله وواجباته باستقلالية وشفافية على وفق القانون الذي لايعلو عليه شيء. وتأتي خطوة استحداث اول محكمة ادارية في اربيل قبل ايام على وفق قرار برلمان اقليم كردستان المرقم ١٤ لسنة ٢٠٠٨ وتحت شعار (وجود مراقبة قضائية حقيقية على السلطة الادارية دليل وانعكاس لاحترام سلطة القانون) كمكحلة لا سبق من خطوات و اجراءات على هذا الطريق.

الى تعزيز سلطة القانون في اي مجتمع يحتاج قبل التشريعات التي واعي وقناعة بالاجراءات المنخذة لتهيئة الارضية المناسبة لها للتطبيق، ولخلق قاعدة اسناد شعبية للمجموعة القيمية التي من اولي مهامها توفير الحماية لكل افراد المجتمع والتعامل معهم على اساس المساواة.. وعي من المسؤول يجعله لا يتعبر من الضوابط الرقابية والقانونية، يقابله وعي المواطن وثقته الراسخة بوجود البية قانونية تنصفه اذا ما تعرض الى اي غبن.. ولايفوتنا هنا ان نشير الى الدور الذي مارسته منظمات المجتمع المدني في هذا المجال وتوفير مستلزمات ممارسة دورها في ابعاد نقطة من الاقليم للتوعية والتثقيف بدور المواطن في النقد والرقابة على الاداء الحكومي. وكأ قلنا فان مثل هكذا موضوع لا يستعد فاعليته من التشريعات والقوانين على اهميتها وعددها وقوتها وانما الاساس هو قناعة وتعاون وثقة المواطن وهذا يتطلب جهدا مضاعفا لترسيخ نهج احترام القانون وتعزيز سلطة استقلالية القضاء.



# جمهورية العراق المفوضية العليا المستقلة للانتخابات كوميسونى بالآى سه ربه خوى هه ليزارد نه كان The Independent High Electoral Commission

# إضاعات على أجوبة المفوضية العليا المستقلة للانتخابات

وضعت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات مواصفات خاصة للجر المستخدم في التصويت في انتخابات مجالس المحافظات تضمن احتواءه على نسبة ٢٥٪ من مادة نترات الفضة وأن هذه النسبة تفوق النسب المستخدمة في بعض التجارب الانتخابية للانتخابات الدول (منها لبنان و أفغانستان) والتي استخدمت نسبة ١٨٪ كحد أقصى. وقامت بفحص عينات من الحبر المتخ في جمهورية الهند وفي مختبرات معترف بها دوليا (BHAGAVATHIANA LABS LIMITED) في اختبارات ثبت أن نسبة النترات في الحبر قد وصل الى حد ١١، ٢٥٪. ٢- الاجراءات المتبعة في التصويت الخاص فتحت المفوضية مراكز التصويت الخاص التي شملت منتسبي الجيش وقوى الامن الداخلي والراقيين في المستشفيات ونزلاء السجون وجرى اقتراعهم بموجب اجراءات التصويت المشروط والتي من ضمنها استخدام ظروف التصويت الخاص فاعلها الناخب والتي خضعت للتدقيق في مراكز العد والفرز في المحافظات وبالتالي اهلكت كل الظروف التي لا تطابق معلوماتها مع الواردة في سجل الناخبين حيث اعتمدت المفوضية على هذه الالية بعد مخاطبات عديدة لوزارة الدفاع والداخلية والجهات الامنية الاخرى لتزويد المفوضية باسماء منتسبيها لطبع سجل ناخبين خاص بهم الا ان المفوضية لم تزود بهذه الاسماء لدواع امنية حسب المخاطبات والمراسل الرسمية ووصول البعض منها في وقت متأخر جدا وقبل ساعات من يوم الاقتراع الخاص مما جعل استحالة اعداد سجل ناخبين خاص بهم ليتم حذف اسمائهم من سجل الناخبين المخصص للاقتراع العام خلاف ما حصل في انتخابات برلمان و رئاسة اقليم كوردستان حيث تم تقديم اسماء منتسبي قوات الامن والبشمركة الى المفوضية قبل وقت كاف وتم طباعة سجل ناخبين خاص بهم وحذف الاسماء من السجل العام.

بالإضافة الى الاجراءات المتبعة في مراكز العد للنتائج التصويت الخاص والتي تحد من عملية التصويت المتكرر في يوم الاقتراع الخاص فان هؤلاء المنتسبين سيكتون متواجدين ومنتشرين حسب الواجبات المكلفين بها من قيادتهم مما يجعل من الصعوبة عليهم الرجوع الى محافظاتهم والاقتراع لمرة ثانية اضافة الى استخدام حبر التصويت وما نصت عليه اجراءات المفوضية بالاقتراع العام يمنع كل من يرتدي البزات العسكرية من دخول المراكز والتصويت.

٣- الشكاوى: بموجب قانون المفوضية والنظام الخاص بالشكاوى قد تم فسخ المجال اتمام كل الكيانات السياسية والناخبين لتقديم شكواهم حول اي خرق يحصل في العملية الانتخابية ولم تستقبل المفوضية اي شكوى مما يدل على عدم وجود ظاهرة التصويت المتكرر لهذه الفئة في انتخابات مجالس المحافظات. وأخيرا نود التأكيد على أن عضو مجلس المفوضين هو بدرجة وكيل ووزير ولديه أسوة بأقرانه امتيازات محددة منها أن تكون لديه سيارة مجهزة من منظمة سكهاف الى مكتبة في المفوضية، وحيث ان الفوضوية تتفكر في السيارات اسوة بباقي الوزارات ومؤسسات الدولة فقد تم اصدار قرار من مجلس المفوضين بشراء سيارات وتم تحديد سقف لشراء هذه السيارات بحيث لا تتجاوز مبلغا محددًا وعدم المبالغة في شراء سيارات بالهظة الثمن. وقد ثبت ذلك بقرار من مجلس المفوضين لإضفاء مزيد من الشفافية في قراراته. علما ان هذه السيارات هي ملك للمفوضية وتم ادخالها انخالا مخزنا وفق الاجراءات والتعليمات وتم تسليمها الى المفوضين بموجب مستند ادخال مخزني حيث يلزم اعادتها بعد انقضاء علاقته بالمؤسسة لاي سبب كان..

فيما يتعلق بالاستئلة الفنية التي أثرت في جلسة الاستجواب فقد اظهر النائب المستجوب جدولا خاصا به، ولايعتبر دليلا على صحة المعلومات الواردة فيه لأن جميع المعلومات التي وردت فيه اعتمدت على معادلة اطرافها مجهولة بالنسبة للمفوضية حيث انها لم تعلن النتائج الأولية بالتفصيل بل تم اعلان النسب فقط .. وتمعيار دولي في اعلان النتائج الاولى عادة ما تعلن النسب وليس اعداد المصوتين.. والنتائج الأولية التي اعلنت عنها المفوضية بتاريخ ٢٠٠٩/٢/٥ والتي تمثل نسبة ٩٠٪ من عدد المحطات المخلفة ولم يتم الاعلان في حينه عن أي عدد من الاصوات سواء محافظة أو لكان أو مرشح ، بل تم فيها اعلان النسب فقط لكل كيان على مستوى المحافظة. و اجراء أي عملية حسابية لاستخراج عدد المصوتين لكان معين في محافظة معينة غير ممكن لاننا لنك يستلزم معرفة عدد المصوتين الكلي لهذه المحافظة لاستخراج ال ٩٠٪ منها. وهذا غير ممكن ويمكن مراجعة موقع المفوضية الالكتروني والنتائج الاولى التي تم توزيعها في حينه، علما بأن هذه النتائج كانت فقط للكيانات وحسب استمارة ١٤٢ وكانت النتائج لا تشمل: ١- نتائج التصويت الخاص والغائبى في ٢٠٠٩/١/٢٨ ٢- نتائج تصويت المهجرين وغيرها من نتائج الاقتراع المشروط التي ايلي بها في ٢٠٠٩/١/٣١. ٣- اوراق الاقتراع في العزل في مركز العد والتدوين للتدقيق. ٤- اوراق الاقتراع الخاضعة للشكاوى التي لم يبيت فيها المحور الثالث: الكوتا النسائية: فيما يخص نظام الكوتا النسائية فإن المفوضية لا تجتهد او تفسر النصوص وانما تطبق القوانين النافذة التي يصدرها مجلس النواب المقرر لذلك فإن قانون الانتخابات المادة (١٣) منه قد نصت على وصف خاص لكوتا النساء بأن تكون امرأة في نهاية كل ثلاثة فائزين فتم وضع نظام توزيع المقاعد استنادا لهذا النص حيث تكون امرأة ثالث ثلاثة فائزين بقربينة ان الشرع استخدم لفظة فائزين ولو أراد رابع اربعة لاستخدم لفظة (رجال) .. علما بأن الهيئة القضائية للانتخابات وبمناسبة الطعون من مجموعة الاحزاب والكيانات اقرت بأن المفوضية ملزمة بتطبيق نص المادة (١٣) من قانون الانتخابات ولا يمكن الامتناع عن تطبيقه بحجة عدم دستوريته.

المحور الرابع: الحبر: مايتعلق بالحبر او الصمغ الانتخابي فإن الاجابة على عدة اوجه: ١- الجوانب الفنية:

ان صناعة حبر التصويت محدودة في دول العالم حيث تصنع في بعض الدول، منها (كندا، الهند، الصين). وان المواصفات العامة للحبر تتضمن احتواءه على نسبة من ١٠ الى ١٨٪ من مادة نترات الفضة مع الاصباغ ومادة الاسيرتو ومواد تكميلية اخرى ومن المعلوم ان مادة نترات الفضة هي مادة قد تسبب بعض التأثيرات الجانبية الصحية اذا ما زادت النسبة المستخدمة في الحبر عن المحدد علميا وان الغرض من استخدامها في لاجل تفاعلها مع الجلد لحظة تعرضها للضوء (اشعة الشمس وتحديد الاشعة فوق البنفسجية) التي تدمج الجلد بلون يستحيل ازالته عبر الماء والصابون ومواد التنظيف الاخرى الا باستخدام مادة سابيند اليوتاسيوم وهي مادة سامة وخطرة على صحة الانسان ولحين نمو خلايا جلدية جديدة تحل محل القديمة ، ان معدل بقاء المادة يتراوح ما بين ٧٢ ساعة الى ٧ ايام ويرجع ذلك بحسب طبيعة نمو الخلايا والتي تتفاوت من شخص لآخر.

شهدت الايام الماضية هجوما كبيرا على المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في وقت تستعد فيها لأهم واخطر انتخابات ينهدها العراق وتمثل تنافسا كبيرا بين الاحزاب والكتل السياسية حيث قطعت مفوضية الانتخابات شوطا كبيرا في الجدول العملياتي والاستعدادات لهذا الاستحقاق المقبل.. ولاظهار الحقيقة للرأي العام إرتأينا نشر الاجوبة حول الاسئلة الموجهة من مجلس النواب المقرر لمجلس المفوضين علما انها تتضمن الاجابة على اسئلة لم يرد البعض منها في الاستجواب، ومع ذلك فقد تمت الاجابة على تلك الاسئلة. ومن المؤلم ان يأخذ الاستجواب منحى شخصيا في محاولة للشكك بالذمة المالية للسادة اعضاء مجلس المفوضين عن طريق الحديث عن امتيازاتهم؛ وعلى العموم فإن الاجابة تكون على محاور، على أن جميع الوثائق التي تثبت صحة هذا الكلام موجودة لدينا:

المحور الأول: الأصفار: فيما يخص قضية المرشحين الذين حصلوا على (صفر) فإن لهذه المسألة اسبابا متعددة جزء منها يتعلق بالنظام الانتخابي الذي جرت بموجبه انتخابات مجالس المحافظات والذي يعطي الحرية للناخب في اختيار الكيان السياسي أو المرشح، وفي كل الاحوال يتم احتساب جميع الاصوات سواء المبلى بها للكيان السياسي او مرشحيه (اي ان جميع الاصوات محتسبة للكيان السياسي) وبالتالي فإن طريقة المعالجة يجب ان تتسق مع هذه الغاية. والمحور دوليا ان نسبة الخطأ المقبولة في ملء الاستمارات وفقا لنظام القائمة المغلقة هي ٤٪ اما نسبة الخطأ المقبولة في القائمة المفتوحة والنظام المقعد المشار اليه فيجب ان تكون اكبر من ذلك. وما حدث نتيجة التدريب الجيد الذي قامت به المفوضية لكادر محطات الاقتراع من المرشحين والعلميين والمحامين أدى الى التقليل بشكل كبير من هذه الاخطاء بحيث كانت نسبتها اقل من ١٪ وقد انحصرت بـ (٦٠٠) محطة من مجموع (٤٢) ألف محطة. والاخطاء التي حدثت في استمارات النتائج في الـ (٦٠٠) محطة هذه كانت عبارة عن اختلاف بين مجموع اصوات الكيان السياسي ومجموع اصوات مرشحيه او ان اصوات المرشحين غير واضحة بشكل جيد مما اقتضى اتخاذ قرار لمعالجة هذه القضية، لذا تم وضع ضوابط ومعايير بمشورة الفريق الدولي للمساعدة الانتخابية لمعالجة هذه المسألة تقوم على الجيئات التالية:

١- القرار بتصفير اصوات المرشحين واعتماد مجموع الكيان السياسي. ٢- القاعدة القانونية (اذا كان هناك اختلاف بين الرقم والكتابة فيؤخذ بالكتابة كونها اظهر للنية والارادة). وتم تطبيق تلك القاعدة في حل هذه المشكلة حيث تم احتساب الاصوات للكيان السياسي لأنه اظهر النية من اصوات المرشحين. ٣- يجب ان لا يؤدي التصفير الى حرمان المرشح من الحصول على مقعد يستحقه بحيث تؤهله اصواته للحصول عليه. مع ان جميع الذين صرفت اصواتهم لم يكن لأحدهم عدد معين من الاصوات تؤهله للحصول على مقعد بل ان بعضهم لم يصل كيانه السياسي الى القاسم الانتخابي، وهذا ما اقرته الهيئة القضائية للانتخابات في قرارها التي أصدرتها بهذا الصدد على خلفية الطعون التي قدمت على نتائج الانتخابات. ان هذه المعالجة تطبق مع مفهوم النظام الانتخابي الذي يقوم على اساس نظام التمثيل النسبي الذي يفترض ان جميع الاصوات ابتداء الى الكيان السياسي لذلك لم يتضرر اي كيان سياسي او مرشح من عملية التصفير. المحور الثاني: النتائج: